جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة المستقبل / كلية القانون

(الإطار القانوني للمنشطات الرياضية))

بحث مقدم الى مجلس كلية القانون وهو جزء من متطلبات نيل درجة البكالوريوس في القانون

اعداد الطالب

فادي الحسين حامد محسن

بأشراف

م.م حنين علاء

1446هـ. 2025م

.

بسمِ اللهِ الرحمن الرَّحِيمِ

﴿ وتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاء إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾

صدق الله العظيم

سورة الانعام اية ٨٣

الاهداء

إلى ..

كل من أعطى للشيء حقه ومستحقه

...إلى

من عرف قدر الشيء فأعطاه حق قدره

إلى ..

من قاس نفسه ووزنها بموضوعية محكمة

إلى..

من يؤمن بالنصيب من غير يأس

فما كان لك لم يكن لغيرك وما كان لغيرك لم يكن لك

إلى..

كل من يزن الأمور بميزانها الصحيح

نهدي بحثنا هذا

الباحث

الشكر والتقدير

قال الله تعالى : " ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه وسيرا على هدي النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث عن ابن عمر، أنه قال: " ومن صنع اليكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه" .

فاعتراف لأهل الفضل بفضلهم، أتقدم بأسمى معاني التقدير وجزيل الشكر الى

م.م حنين علاء

على تفضلها بقبول الإشراف على هذا البحث ، وعلى توجيهاتها القيمة وأراءها السديدة، التي كانت لها الأثر البالغ في إثراء هذا البحث وتقديمها.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير للأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذا البحث ، حفظهم الله تعالى، وسدد الى الخير خطاهم ونفعا بعلمهم.

كما أتقدم بجزيل الشكر والامتنان لكل من ساعدني على إتمام هذا البحث المتواضع

الباحث

المقدمة

تكثر في الأنشطة الرياضية الحركة الشديدة ما بين المتنافسين، وقد ينجم عن هذه الحركة العنف أحياناً ، بل إن هناك ألعاباً رياضية تقوم أساساً على العنف والشدة؛ هذا ما دفع كمبدأ عام – مشرع قانون العقوبات إلى إباحة العنف في الممارسات الرياضية، وقد قيد المشرع هذه الإباحة بمراعاة قواعد اللعبة.

بات الدواء عنصرا مهما في حياة الإنسان، فلا يمكن لأي فرد في المجتمع الاستغناء عنه وهو يستهلكه كما يستهلك رغيف الخبز، إذ يستعمله الإنسان في تسكين الآلام والوقاية من الأمراض المعدية والفيروسات، ومعالجة الأمراض المتعددة التي يظهر الجديد منها من وقت لآخر.

يكرس العلماء وقتهم وجهودهم في اكتشاف أو اختراع دواء مناسب لكل مرض جديد أو البحث عن دواء البعض الأمراض التي لا زالت تفتك بحياة الإنسان. ولكن لكل شيء غرمه وغنمه، والنعمة تقابلها النقمة.

إن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان وكرمه وحياه بالمعرفة التي ساقته لمعرفة طريق الأدوية والعقاقير الطبية منذ حقب تاريخية قديمة ليداوي بها آلامه وأمراضه، وسيبقى كذلك حتى يرث الله الأرض ومن عليها ومنذ بدء الخليقة كان الإنسان يلجأ للنبتات والأعشاب الطبية لكي يجد فيها مخرجا للتغلب على أمراضه . !

فالعقاقير الطبية والدواء نعم أنعم الله بها على بني آدم بشرط أن يحسن استخدامها وفي نفس الوقت هي النقم الكبرى إذا أساء استعمالها.

ومنذ فجر التاريخ حاول الإنسان بغريزته وفطرته وتجاربه أن يكتشف العقاقير والأدوية، وتجدر الإشارة إلى أن الأدوية عبارة عن مواد غريبة بالنسبة للجسم، ويستقبلها بشيء من التربص والحذر لأنها تكون أحيانا بمثابة العدو، وغالبا ما ينتهي الصراع بين الجسم والدواء بتغلب الدواء على الداء الموجود بالجسم، أما إذا أسيء استعمال الدواء فإن هذا الصراع ما يلبث أن ينتهي بتدمير خلايا وأنسجة الجسم ويحدث ما يسمى بالتسمم.

اولاً / اهمية البحث

تحظى ظاهرة تعاطي المنشطات الرياضية باهتمام كبير على الصعيدين الدولي والوطني خلال السنوات الأخيرة، وتعتبر من أهم الموضوعات في قانون الرياضة، حيث تسبب أضراراً خطيرة للرياضيين، وتؤثر على حسن سير الأحداث الرياضية، وتلقي ظلالاً من الشك على الأداء الرياضي، وتفقد الرياضة نزاهتها، وتتنافى مع مبدأ اللعب النظيف والقيم والأخلاق الرياضية (1)، وتصدم الجمهور والرأي العام، وتثير وسائل الإعلام.

ثانياً / مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في عدم وجود دراسة أكاديمية مستقلة حول موضوع بحثنا وبالتالي فان سبب اختيارنا للموضوع يتمثل في عدم وجود اجابة علمية على مجموعة من الاسئلة الخاصة بموضوع دراستنا ومنها مامفهوم المنشطات الرياضية وماهي انواع االمنشطات الرياضية وماهي الاحكام القانونية لمكافحة المنشطات الرياضية

ثالثاً / منهجية البحث

سنتبع في هذه الدراسة المنهج التحليلي الوصفي للنصوص القانونية واراء الفقه الاطار القانوني للمنشطات الرياضيه

رابعاً / اهداف البحث

ان الهدف من هذا البحث هو

1-بيان تعريف المنشطات الرياضية

٢-بيان انواع المنشطات الرياضية

3-بيان الدور الدولي لمكافحة المنشطات الرياضية

4- الدور الوطني لمكافحة المنشطات الرياضية

خامساً / خطة البحث

ان عنوان هذا البحث هو الاطار القانوني للمنشطات الرياضيه وسيتم تقسيمه الى مطلبين حيث نتناول في المطلب الاول الإطار المفاهيمي للمنشطات الرياضية اما في المطلب الثاني الاحكام القانونية لمكافحة المنشطات الرياضية وفي نهاية البحث خاتمة تتضمن نتائج وتوصيات

المطلب الأول / الإطار المفاهيمي للمنشطات الرياضية

سنتناول في هذا المطلب الإطار المفاهيمي للمنشطات الرياضية من خلال تقسيمه الى فرعين على النحو الاتي

الفرع الأول / تعريف المنشطات الرياضية

عرفت المنشطات منذ زمن بعيد، وأطلق عليها مصطلح عامي "دوب dop" وتفيد كلمة dop في لغة إحدى قبائل إفريقيا جرعة من البراندي، ويقال أن الفضل يعود لهذه القبائل في إطلاق تسمية dop على المنشطات، بحيث هو مزيج منشط للجهاز العصبي، تتناوله هذه القبائل في المناسبات والطقوس والرقصات الدينية والتي تدوم طويلاً وتحتاج لقوة بدنية.[1]

شاع مصطلح المنشطات في القواميس العامة، بحيث تبنى الإنجليز المصطلح في نهاية القرن 19 ، أين تم مد خيول السباق مواد مثيرة، ومنه أدخلت كلمة dopping في القاموس الإنجليزي سنة 1889 ، وفي قاموس بكمان الرياضي في سنة 1933، ثم استخدم من قبل المشرع البلجيكي أولاً سنة 1965، تلاه المشرع الفرنسي في نفس السنة، غير أنهم لم يعطوها تعريفاً دقيقاً، بل توالت المحاولات التي نذكر منها التعريف الذي مده خبراء في الطب أثناء اجتماع في مدينتي ستراسبورغ ومدريد سنة 1963 بأنها : كلمة dopping تعني أن يقدم إلى شخص سليم، أو أن يستعمل هذا الشخص بنفسه، أو بأية وسيلة كانت مادة غريبة عن الجسم، ويكون الغرض الوحيد من ذلك عمل زيادة مصطنعة وخادعة، تساعد هذا الشخص على الفوز في مسابقة رياضية ".[2]

وتوصل الحاضرون في أعمال مؤتمر أوروبي عام 1963، عقد لبحث المنشطات وتأثيرها على الإعداد البدني إلى تعريف للمنشطات على أنها : المنشطات هي استخدام مختلف الوسائل الصناعية لرفع الكفاءة البدنية، والنفسية للفرد، في مجال المنافسات أو التدريب الرياضي، مما قد يؤدي لحدوث ضرر صحي عليه، أو الإضرار بعدالة المنافسة الرياضية، كما يعرضه للعقوبات والجزاءات [3]

وفي تعريف آخر، قيل أنها : أي مادة أو عقار يستخدم من قبل أناس أصحاء وبكميات غير اعتيادية الغاية منها رفع أو تغيير الكفاءة البدنية والنفسية للرياضي، للوصول إلى نتائج رياضية أفضل".

أما اللجنة الطبية التابعة للجنة الأولمبية الدولية، فلقد عرفت المنشطات بأنها : "إدخال دواء ضمن قائمة ومجاميع العقاقير المحظورة رياضياً، أو استخدامه بأي وسيلة أخرى ممنوعة ، أما الإتحاد الألماني الرياضي، فعرفها بأنها: "المواد

---

[1] مظفر عبد الله شفيق، وفالح فرنسيس يوسف، المنشطات والرياضة، دار الرافدين للطباعة والنشر، بغداد، 1993،ص٥.
[2] ابراهيم عيد نائل المنشطات والقانون الجنائي، دار النهضة العربية، القاهرة 1996، ص 21.
[3] أسامة رياض الطب الرياضي والحركة الأولمبية العالمية مؤسسة المختار للطباعة والنشر،الرياض، 1981-1982، ص٥٢.

الصناعية التي يتم استخدامها بهدف محاولة الإرتفاع بالمستوى البدني والرياضي من خلال الاستعانة بوسائل غير طبيعية، عن طريق الحقن أو عن طريق الفم، قبل مواعيد المسابقات أو خلالها، بهدف الكسب غير المشروع".

ذهب فريق من الفقه في تعريفه للمنشطات إلى القول أنها : "استخدام مختلف المواد والوسائل الصناعية والطبيعية، التي تعمل على الارتقاء بالكفاءة البدنية والنفسية والذهنية للفرد، ارتقاء طارئا في مجال المنافسات أو التدريب الرياضي، أو أن تخفي استعمال المواد أو السوائل التي تمتاز بهذه الخاصية، كما يؤدي استعمالها، إلى الإضرار بصحته، والإخلال بعدالة المنافسة الرياضية، وتعريض نفسه إلى الجزاء القانوني".[4]

ومهما اختلفت التعريفات، لكنها تتفق في أن المنشطات عقار أو مركب يتعاطاه الرياضي في أية رياضة يمارسها بأية طريقة كانت، بنفسه أو بمساعدة من الغير ، يحظره القانون على المتسابقين، يزيد من قدرة اللاعب ويزيد من نشاطه على نحو يمكنه من المراتب الأولى، والفوز على بقية المتسابقين.[5]

يعود تاريخ اكتشاف أولى حالات تناول المنشطات في المجال الرياضي إلى سنة 1965، بحيث تأكد استخدام أحد المتسابقين في رياضة السباحة، خلال سباق أقيم بهولندا لعقاقير مختلفة لضمان الفوز على منافسيه في السباق، وتعد هذه أول حالة تعاطي للمنشطات في المجال الرياضي تم اكتشافها. غير أن ما نبه إلى وجوب التحرك لمواجهة الظاهرة، هو الآثار الصحية الوخيمة التي تحدث للرياضي المتعاطي، خاصة بعد حدوث وفاة الرياضي سمبسون" بسبب تعاطيه للمنشطات وحدث ذلك خلال سباق للدراجات بفرنسا، وتلتها وفيات أخرى الرياضيين بنفس السبب، من بينهم الرياضي "سيرج "ريدنج من بلجيكا، وسامي درويش من سوريا على سبيل المثال لا الحصر .

الفرع الثاني / انواع المنشطات

تنقسم المنشطات إلى مواد طبيعية وأخرى مصنعة، الهدف من تعاطيها زيادة كفاءة الرياضي في ممارسة رياضته والمنشطات المحرمة دولياً حسب قرار اللجنة الأولمبية الدولية لسنة 1992، وحسب نشرة الاتحاد الدولي للرياضيين الهواة لسنة 1996، تقسم كالآتي

اولاً / الأدوية المنشطة

تشمل الأدوية المنشطة المنبهات التي تعد الأكثر انتشاراً واستعمالاً، يستعملها الرياضيون والطلبة لتساعدهم في التركيز والسهر طويلاً أثناء الدراسة، وكذا المهدئات التي يعتبر المورفين أشهرها، والذي يستخدم للتقليل من الشعور بالألم، وكذلك الأمفيتامين، والهرمونات النباتية التي تستخدم أساساً لزيادة القوة العضلية وحجمها،

[4] أسامة رياض المنشطات والرياضة أنواعها، أخطارها، الرقابة عليها، دار الفكر العربي، القاهرة 1998، ص١٢-
[5] نضال ياسين الحاج حمو العبادي المنشطات الرياضية من قاعدة الاباحة الجنائية إلى قانون الجريمة الرياضية : دراسة تحليلية، دار الكتب القانونية، مصر، 2012، ص 17.

لكن آثارها الجانبية وخيمة، بحيث تزيد من سرعة نبضات القلب وارتفاع ضغط الدم، وتزيد معدل القلق، فهي تسبب الإضطراب العصبي، وتشمل الأمفيتامين ومشتقاته كالأثيل فيتامين، كلورفيتامين غيرها .

كما توجد من بين أنواع المنشطات الطبيعية عقار المورفين ومشتقاته كالكوكايين، والدكستر موراميد، والبيموندين وغيرها، والتي تحدث إحباطاً لمراكز التنفس العليا بالمخ، كما تؤثر بصورة سلبية على اللياقة البدنية للرياضي.

كما يشيع استخدام هرمونات على غرار هرمون التستوستيرون بين أوساط الرياضيين، وذلك رغم إحداثه لمضاعفات خطيرة في أجساد الرياضيين، مثل توقف النمو عند النهايات العظمية للأطراف، وخلل في وظائف الكبد والقلب.[6]

التشريعات والسياسات الوطنية لمكافحة تعاطي المنشطات الرياضية .

ثانياً / المنشطات الصناعية

تشمل ما يطلق عليه في المجال الرياضي بـ التنشيط بالدم، وهي الطريقة التي استخدمت لأول مرة في دورة الألعاب الأولمبية في مونتريال سنة 1972، تتمثل في سحب كمية من دم المتسابق قبل المسابقة، يعالج هذا الدم ثم يعاد حقن الرياضي به قبل أربعة أشهر من المنافسة، وقبل المنافسة بأربع ساعات يعاد حقن الرياضي بهذا الدم المنشط، غير أن ذلك لا يخلو من المخاطر ، بحيث يمكن أن يتسبب في إصابة الرياضي بالتهاب الكبد الفيروسي، أو حتى الإيدز، كما يؤدي إلى تكسر كريات الدم الحمراء في حالة عدم تطابق فصيلة الدم.[7]

كما تشمل المنشطات أيضاً ما يطلق عليه بالمدررات، وتستخدم لسببين هما : إنقاص الوزن بسرعة في الألعاب التي تتطلب مشاركة الرياضي وفق فئات وزنية، ومن خصائصها التقليل من فرص الكشف عن وجودها عند الفحص، والتغيير من مصداقية تركيز المواد الممنوعة حتى لا يكتشف تعاطيهم. والجدير بالذكر أن المدررات أدرجت في قائمة المنشطات المحظورة حديثاً بسبب الآثار السلبية التي تحدثها في جسم الرياضي وعقله، وكذا استعمالها في المنافسة غير الشريفة لحصد الألقاب والجوائز الرياضية، ومن أمثلتها كافيين، أمفينازول، إيثاميفام.[8]

وأخيراً، من بين المنشطات الرياضية المحظور استعمالها في غير موضعها المشروع، التنبيه الكهربائي للعضلات، أو ما يسمى بالإحماء الكهربائي.

---

[6] راشد حمد البلوشي، المسؤولية الجنائية عن استخدام المنشطات في المجال الرياضي: دراسة مقارنة مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد 16 العدد 1 ، يونيو 2019، ص 313.

[7] كمال جميل الريضي التدريب الرياضي للقرن الحادي والعشرين، مطبعة الجامعة الأردنية، الأردن،٢٠٠١، ص 304.

[8] وديع ياسين التكريتي، وآخرون، استخدام المنشطات في المجال الرياضي دراسة مقارنة دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الاسكندرية 2011، ص 20.

تختلف طرق تعاطي المنشطات، فتكون إما بالحقن، أو عن طريق البلع بواسطة الفم أو الإستنشاق أو التدخين، والملاحظة التي يمكن إبداؤها أنها ذات الطرق التي تستخدم من طرف المدمنين في مجال المخدرات عموماً على اختلاف الفئات والمخدرات المستعملة، فيحصل الإدمان بسبب إساءة استخدام جرعات الأدوية المنشطة، فتبدأ بجرعات صغيرة يطلب الجسم المزيد، مما يقود إلى الإدمان.

والعلة من حظر استعمال كل هذه الأنواع من المنشطات في المجال الرياضي، فضلاً عن الآثار التي تحدثها في جسم المتنافس وعقله، الإخلال بمبدأ عدالة المنافسة، والتي تعتبر جوهر الفكر الأولمبي الحديث.

المطلب الثاني / الاحكام القانونية لمكافحة المنشطات الرياضية

تعتبر المنشطات في الرياضة من الأمور المحظورة والتي تتعارض مع قيم الروح الرياضية، ولذلك فإن هناك العديد من الأليات القانونية التي تهدف إلى مكافحة استخدام المنشطات في الرياضة، ومن بينها : الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في الرياضة وهي اتفاقية دولية تم تبنيها عام ٢٠٠٥ وتهدف إلى تنسيق جهود المجتمع الدولي في مكافحة استخدام المنشطات في الرياضة اللجنة الأولمبية الدولية: وهي المنظمة الرائدة في مجال مكافحة المنشطات في الرياضة، حيث تقوم بتطوير سياسات وبرامج لمكافحة المنشطات، وتنظم اختبارات للرياضيين للتأكد من عدم استخدامهم للمنشطات الوكالات الوطنية لمكافحة المنشطات وهي الهيئات المسؤولة عن مكافحة استخدام المنشطات في الرياضة في كل دولة حيث تقوم بتنظيم اختبارات للرياضيين وفرض العقوبات على المخالفين. اللوائح الرياضية: وهي القوانين التي تحكم الرياضة في كل دولة،[9] حيث تحظر استخدام المنشطات وتحدد العقوبات التي يتم فرضها على المخالفين. القوانين الجنائية وهي القوانين التي تحظر استخدام المنشطات وتفرض العقوبات الجنائية على المخالفين، [10]وتختلف هذه العقوبات من دولة إلى أخرى . وتمثل مكافحة المنشطات في المجالات الرياضية مسألة ذات أهمية كبيرة على الصعيدين الدولي والوطني. تعتمد هذه المكافحة على إطار قانوني قوي وتنظيمات دولية ووطنية للحفاظ على نزاهة الرياضة وصحة الرياضيين. في هذه المقدمة، سنستكشف الآليات القانونية المستخدمة لمكافحة المنشطات في القانون الدولي والوطني[11]

وسنوضح في هذا المطلب الاحكام القانونية لمكافحة المنشطات الرياضية من خلال تقسيمه الى فرعين على النحو الاتي

[9] أسامة رياض المنشطات والرياضة، المرجع السابق، ص 23 .
[10] عمار عبد الرحمان قبع الطب الرياضي، دار الكتب للطباعة والنشر الموصل، 1989 ص١٥٧.
[11] سميعة خليل ومحمد أمين المنشطات والنشاط البدني المكتبة الرياضية الشاملة 2010، ص 6.

الفرع الاول / الدور الدولي لمكافحة المنشطات الرياضية

ظهر اهتمام عالمي كبير بظاهرة تعاطي المنشطات المحظورة عالميا، وذلك في سبيل مكافحتها حيث أجريت البحوث، وعقدت الندوات لبيان معالم، وخطورة استعمال المنشطات المجال الرياضي، ثم أعلن عن ضرورة تجريم هذا السلوك من قبل الأجهزة الطبية التي لها علاقة بالرياضة مثل الجمعية البريطانية للرياضة والطب، والاتحاد الدولي الرياضة والطب (FIMS) ، واللجنة الطبية التابعة للجنة الأوليمبية الدولية (LOC) ،[12] واستشعاراً لخطورة ظاهرة المنشطات وللحفاظ على قاعدة التنافس الشريف قامت الاتحادات الرياضية الدولية بوضع قواعد تحظر استعمال المنشطات في المسابقات الرياضية وتعد مكافحة المنشطات في المسابقات الرياضية من القضايا التي تتطلب تعاون دولي قوي لضمان نزاهة الرياضة، وصحة الرياضيين، ويلعب الدور الدولي في مكافحة المنشطات دورا حاسما في تطوير السياسات، والقوانين، وتنسيق الجهود بين البلدان، والهيئات الرياضية . وسنتناول الدور البارز الذي تلعبه الجهات والمؤسسات الدولية في هذا السياق [13]

أولاً : الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات :

قد عملت الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات منذ نشأتها في ١٩٩٩ بمدينة لوزان السويسرية، والتي اتخذت من مدينة مونتريال الكندية مقراً لها، على وضع معايير وقواعد صارمة لمكافحة المنشطات، حيث نصت الفقرة ٢ من المادة 4 من القانون العالمي لمكافحة المنشطات على تحديد قائمة بالأدوية والوسائل المحظورة التي يحظر استخدامها كمنشطات في جميع الأوقات سواء داخل المنافسة أو خارجها، لما لها من إمكانات لمنع ذلك كما يمكن تحديد العقاقير ، والطرق المحظورة في إطار المنافسة فقط، أي إعداد قائمة واحدة من الأصناف المحظورة تشمل العقاقير المحظورة في كل الأوقات، وكذلك المواد المحظورة والأدوية التي عند استخدامها في التدريب، قد يكون له آثار دائمة على تحسين الأداء، مثل المواد المنشطة . كذلك يجوز للوكالة العالمية لمكافحة المنشطات إضافة عقاقير أو وسائل أخرى إلى قائمة الأشياء المحظورة لرياضة معينة (على سبيل المثال إدراج ما يسمى بمستحضرات البيتا في رياضة الرماية .

إلا أن هذه الأدوية والوسائل المحظورة تندرج ضمن قائمة موحدة محظورة. وقد ساعد هذا التوحيد على تجنب الارتباك الذي كان قائماً فيما يتعلق بتحديد المنشطات المحظورة حسب كل رياضة . وبناء على تحليل ما ورد في نصوص المدونة بشأن المعيار الدولي الذي اعتمدته بشأن طريقة تحديد قائمة الأشياء المحظورة، وبالنظر إلى الارتباط بين مسألة الكشف عن المنشطات في الرياضة في مجال الأدوية، ووسائل الاستخدام الطبي، والمنتجات المخبرية الصيدلانية التي تتطور تبعاً لتطور الأبحاث والتجارب. في مجال العلوم الطبية نجد أن هناك نوعاً من التقييد تنتهجه الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات من خلال اللجان المختصة في هذا المجال وذلك عند البت في

---

[12] سميعة خليل، ومحمد أمين المرجع نفسه، ص 7.
[13] إسماعيل عبد الفتاح المنشطات الرياضية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005، ص 198.

مسألة إدراج أو عدم إدراج عقار، أو طريقة في القائمة المنقحة، والموحدة للمواد المحظورة المزمع نشرها، وهو ما يبرر إدراج قيود في نصوص المدونة للمعايير الثانوية الأخرى التي ويجب الالتزام بها .

ويشمل ذلك الأدلة الطبية أو العلمية، أو التأثير الدوائي، أو الخبرة التي تشير إلى أن الدواء أو الطريقة تعمل على تحسين الأداء الرياضي أو يمكن أن تحسن الأداء من خلال الأدلة الطبية أو العلمية، أو التأثير الدوائي، أو الخبرة التي تشير إلى أن استخدام الدواء، أو الطريقة التي تشكل خطراً فعلياً أو محتملاً على صحة اللاعب، ويمثل قرار الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات بأن استخدام العقار أو الطريقة يشكل انتهاكاً للروح الرياضية كما تم تعريفها في مقدمة المدونة . وفي هذا الصدد أيضاً، يتم إدراج أي دواء أو طريقة في قائمة المواد المحظورة إذا قررت الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات أن لها دليل طبي أو علمي أو تأثير فعال،[14] وتشير الأدوية أو الخبرة إلى أن العقار أو الطريقة يمكن أن تمنع استخدام المخدرات أو الطرق المحظورة الأخرى، كما أن قرار الوكالة بالإدراج نهائي، ولا يجوز الطعن عليه من قبل أي لاعب أو أي شخص آخر بحجة أن العقار أو الطريقة ليست كذلك، مادة معيقة، أو لا يمكن تحسين الأداء. أو لا يشكل خطراً على الصحة، أو لا يمثل انتهاكاً للروح الرياضية والوكالة العالمية لمكافحة المنشطات تعتمد معياراً دولياً العملية منح الإعفاءات لاستخدامها للأغراض العلاجية، وهو معيار مستجد، والمتعلقة بمعيار تحديد قائمة المواد المحظورة يضمن كل اتحاد دولي الحق في الحصول على لاعب على المستوى الدولي أو أي لاعب آخر لبعض الأدوية لأسباب علاجية.[15]

ثانياً : الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة (2005)

هي اتفاقية دولية تم تبنيها بموجب إشراف منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) بهدف تعزيز نزاهة الرياضة والحفاظ على صحة الرياضيين من خلال منع استخدام المنشطات غير المشروعة في المسابقات الرياضية. تم تبني هذه الاتفاقية في الدورة الـ ٣٣ للمؤتمر العام لليونسكو في عام ٢٠٠٥ ودخلت حيز التنفيذ في عام ٢٠٠٧ .[16]

ويعتبر إصدار هذه الاتفاقية له أهمية أكبر بالنسبة لمستقبل الرياضة. فلم يحدث من قبل أن كانت الجهود الدولية لمكافحة المنشطات أقوى وأقوى تركيزاً على توفير بيئة ألعاب رياضية نزيهة ومنصفة للرياضيين . إذ توفر الاتفاقية الإطار القانوني الذي كان غائباً، والذي يمكن لجميع الحكومات من خلاله التصدي لزيادة انتشار العقاقير، والوسائل المساعدة على تحسين الأداء في مجال الرياضة ولاستخدامها الذي بات أكثر انتشارا، وهو ما يحظى بأهمية كبيرة لأن هناك مجالات بعينها لا يمكن فيها إلا للحكومات إحراز التقدم في جهود مكافحة المنشطات حيث يتعين بذل المزيد من الجهود من أجل استهداف الأطقم المعاونة للرياضيين، والحد من الإتجار بالمنشطات وتنظيم المكملات الغذائية، وهو ما يندرج كله في نطاق سلطة الحكومات، وتسهم الاتفاقية

---

14 أنظر، عبد الله ضعيان العنزى ، المنشطات الرياضية بين الإباحة والتحريم، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ص 110.

15 حسن أحمد الشافعي، التشريعات في التربية البدنية والرياضية، المنظور القانوني عامة والجنائي في الرياضة، الاسكندرية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، مصر، 2004، ص 12.

16 مناد فضيل، وآخرون، الرقابة على المنشطات كآلية قانونية لتحسين فعاليات المنافسة الرياضية في التشريع الجزائري، مجلة العلوم والتكنولوجية للنشاطات البدنية والرياضية، العدد الثالث، ص 378.

أيضاً في ضمان تنسيق الاختبارات، وتطوير برامج التعليم والتدريب، والبحوث حيث أن تعاطي المنشطات يهدد بصورة خطيرة الأخلاقيات والقيم التي تقوم عليها الرياضة. وهذه المبادئ مكرسة في الميثاق الدولي للتربية البدنية الصادر عام ١٩٧٨، والمعدل عام ١٩٩١ بغرض الإشارة إلى مشكلة تعاطي المنشطات ينبغي عدم التقصير في بذل كل الجهود من أجل إيضاح الآثار الضارة للعقاقير المنشطة، سواء من حيث خطورتها على الصحة أو من حيث منافاتها للأخلاق الرياضية، أو لحماية الصحة البدنية والعقلية للرياضيين، وحماية قيم الروح الرياضية وروح المنافسة، ونزاهة أوساط عالم الرياضة، وحماية حقوق من يشاركون في الأنشطة الرياضية على أي مستوى كان .[17]

وعليه تسعى برامج مكافحة تعاطي المنشطات إلى صون جوهر الرياضة الذي يتميز بقيم مثل الأمانة والنزاهة والاحترام والشجاعة والإخلاص والتضامن. وبذلك قد استجابت اليونسكو في إعدادها الاتفاقية للنداءات الصادرة عن المجتمع الدولي. وقد أعرب المشاركون في المؤتمر الدولي الثالث للوزراء وكبار المسؤولين عن التربية البدنية والرياضة (مينبس) ٣) الذي عقد عام ١٩٩٩ عن قلقهم إزاء تفسخ القيم الأخلاقية في ميدان الرياضة، الذي يتجلى في تعاطي المنشطات. وحث المؤتمر البلدان على بذل جهود منسقة. كما أقر وزراء الرياضة نتائج المؤتمر العالمي بشأن تعاطي المنشطات في الرياضة الذي عقدته اللجنة الأولمبية الدولية، والذي أسفر عن تأسيس الوكالة. وإن الغرض المنشود من هذه الاتفاقية هو تعزيز منع تعاطي المنشطات في مجال الرياضة ومكافحته بهدف القضاء عليه. وقد أعدت من أجل تنسيق العمل الحكومي هو فرض في مناح بعينها تتخطى مجال الحركة الرياضية. وفي حين أن المدونة لا تنطبق إلا على أعضاء المنظمات الرياضية، فإن نفوذ الحكومات يسمح لها باتباع نهج بنيوي تجاه مكافحة المنشطات يشمل طائفة واسعة من الأطراف الفاعلة، وتحدد الاتفاقية التزامات واضحة على عاتق الحكومات.[18]

فتتعهد الدول الأطراف بما يلي : اعتماد تدابير ملائمة على المستويين الوطني والدولي تتمشى مع مبادئ الاتفاقية تشجيع جميع أشكال التعاون الدولي الرامية إلى حماية اللاعبين، وأخلاقيات الرياضة، وإلى التشارك الدولي في نتائج البحوث تشجيع التعاون الدولي بين الدول الأطراف، ولا سيما مع الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات ، والاتفاقية تساعد على توفر قدراً من المرونة في المنهجية، وبالتالي يمكن للحكومات اتباعها بشأن التنفيذ، من خلال إصدار التشريعات أو اللوائح أو الأنظمة أو الإجراءات الإدارية، ورسم سياسات تساهم في الحد من استعمال المنشطات المحظورة وحيث أن المشكلة الأولى التي تسعى الاتفاقية إلى التصدي لها هي توافر العقاقير المساعدة على تحسين الأداء، فوفقاً للمادة 8 من الاتفاقية، تلتزم الحكومات بتقييد توافر العقاقير، والوسائل المحظورة بغية تقييد استخدامها في مجال الرياضة، ويتضمن ذلك اتخاذ تدابير لمكافحة إنتاج هذه العقاقير، والوسائل، وحركتها، واستيرادها ، وتوزيعها، وبيعها، والإتجار بها. وفي الوقت ذاته يتعين ضمان ألا تعوق هذه

---

17 إبراهيم شحاتة، الوقاية من المنشطات في المجال الرياضي المكتبة المصرية للطباعة والتوزيع والنشر، الإسكندرية، 2004، ص 11.

18 نضال ياسين الحاج حمو العبادي المنشطات الرياضية من قاعدة الإباحة الجنائية إلى قانون الجريمة الرياضية : دراسة تحليلية دار الكتب القانونية، مصر، 2012، ص 07.

التدابير التوافر العام للأدوية، أو المنتجات العلاجية للأغراض المشروعة، أو تحول دون استخدامها من جانب اللاعبين الحاصلين على إعفاءات لأغراض علاجية. وهذا التوازن يمكن تحقيقه بفصل مسألتي الاستخدام والحيازة عن المسائل المتعلقة بالعرض. وفيما يلي نظرة موسعة على أهم جوانب هذه الاتفاقية: تعزيز النزاهة والأخلاق في الرياضة تهدف الاتفاقية إلى الحفاظ على أخلاقيات الرياضة ونزاهتها من خلال منع استخدام المنشطات حماية صحة الرياضيين: تسعى الاتفاقية إلى الحفاظ على صحة الرياضيين وضمان سلامتهم من خلال منع استخدام المنشطات التي يمكن أن تكون ضارة لصحتهم . تعزيز المساواة في الرياضة تهدف الاتفاقية إلى ضمان مساواة الفرص لجميع الرياضيين دون أي تمييز بسبب استخدام المنشطات تعزيز التعاون الدولي : تشجع الاتفاقية على التعاون الدولي في مجال مكافحة المنشطات من خلال تبادل المعلومات والخبرات والتعاون في التحقيقات . فرض عقوبات على المخالفين تحدد الاتفاقية عقوبات صارمة للأفراد والمنظمات التي تنتهك أحكامها من خلال استخدام المنشطات أو ترويجها . وتجدر الإشارة إلى أن العراق قد انظم إلى الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات بموجب القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٢ ، والتي نصت المادة (1) منة على تنظم جمهورية العراق إلى الاتفاقية الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة المعتمد من المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم، والثقافة (اليونسكو) يتضح من خلال ذلك أن الاتفاقية تهدف إلى تعزيز رياضة نزيهة وصحية ومنع التلاعب بالأداء الرياضي من خلال استخدام المنشطات، وتعكس هذه الأهداف التزام الجماعة الدولية بالحفاظ على أخلاقيات الرياضة، وضمان تقديم الفرص المتساوية لجميع المتسابقين، [19]وتشمل عدة جوانب الوعي والتثقيف: يساعد الميثاق في نشر الوعي بأخطار المنشطات في الرياضة والتأثير السلبي على الصحة والنزاهة. يشجع على التثقيف والتوعية بين الرياضيين والمسؤولين الرياضيين التشريع والتنظيم يشجع الميثاق على إقرار وتنفيذ التشريعات واللوائح الوطنية التي تكافح استخدام المنشطات وتفرض عقوبات على المخالفين التعاون الدولي: يشجع الميثاق على التعاون الدولي في مجال مكافحة المنشطات. يمكن للدول الأعضاء تبادل المعلومات والتجارب والتعاون في التحقيقات لضمان فعالية جهود مكافحة المنشطات.[20]

الرصد والإبلاغ يشجع الميثاق على إنشاء أنظمة للرصد والإبلاغ عن حالات استخدام المنشطات والانتهاكات المحتملة. هذا يساعد في تقديم المعلومات الضرورية لاتخاذ إجراءات قانونية.

الوقاية والعلاج يتعامل الميثاق مع جوانب الوقاية والعلاج لمن يعانون من إدمان المنشطات، مع التأكيد على ضرورة توفير رعاية صحية للرياضيين الذين يحتاجون إليها وتنص المادة ١٧ من قواعد التحكيم للألعاب الأولمبية على ما يلي: تقرر الهيئة وفقا للميثاق الأولمبي واللوائح المعمول بها والمبادئ العامة للقانون وقواعد القانون. تطبيق ما تراه مناسبًا ، لتطبيق القانون الرياضي أثناء الألعاب الأولمبية والأحداث الرياضية الأخرى التي تستدعي تطبيق الميثاق الأولمبي أو النظام الأساسي للمنظمة المسؤولة عن المنافسة المعايير الصادرة عن الاتحادات الدولية، والمنظمات الرياضية الأخرى بالإضافة إلى المبادئ العامة للقانون، وهي تغطي كلا من

[19] فؤاد إبراهيم السراج، المدخل إلى فلسفة التربية الرياضية، مديرية الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، 1986،ص 108.
[20] راشد حمد البلوشي، المسؤولية الجنائية عن استخدام المنشطات في المجال الرياضي، مرجع سابق ص٣٢.

المبادئ المستمدة من المقارنة بين الأنظمة القانونية المختلفة للدولة المبادئ العامة للقانون وتلك الخاصة بالقانون الرياضي المبادئ الرياضية، وبالتالي تنص المادة ١٧ على تطبيق القواعد ذات الطبيعة العالمية عبر الوطنية.[21]

الفرع الثاني/ الدور الوطني لمكافحة المنشطات الرياضية

تعتبر مشكلة تناول المنشطات المحظورة في الرياضة من أكبر التحديات التي تواجه الرياضة العربية والعالمية، ولتحقيق مجتمع رياضي خال من هذه الظاهرة، يجب على الحكومات الوطنية اتخاذ إجراءات حازمة لمعاقبة مرتكبي جريمة تناول المنشطات المحظورة في هذا الصدد، ينص قانون الرياضة في بعض الدول على عقوبات صارمة للمخالفين، بما في ذلك إيقاف المشاركة في المسابقات والبطولات والغرامات المالية، والسجن في بعض الحالات، كما يتطلب من الحكومات الوطنية تعزيز التوعية بأضرار تناول المنشطات المحظورة والتأكيد على ضرورة احترام قوانين الرياضة والأخلاقيات الرياضية. وتعد تونس من الدول العربية السباقة في إصدار قوانين خاصة تهدف إلى مكافحة تعاطي المنشطات في المجال الرياضي، من أجل الحفاظ على صحة الرياضيين وحمايتهم من مخاطر تعاطي المنشطات، ولقد سلك القانون التونسي في تجريم تعاطي المنشطات من خلال إصدار القانون رقم ٥٤ لسنة ٢٠٠٧ الخاص بتجريم تعاطي المنشطات وحظرها في الألعاب الرياضية ويتكون القانون من ٣٣ مادة أو فصل، كما يطلق عليها المشرع التونسي. وتضمن الباب الخامس للمخالفات ،[22] والعقوبات، أما المادة ٢٥ من القانون فقد حددت العقوبات المقررة عند ثبوت ارتكاب إحدى المخالفات المحددة بالفصل ٢٤ من هذا القانون، وهي: الإنذار التوبيخ. إلغاء النتيجة الرياضية وكل ما يترتب عليها، كسحب الجوائز والميداليات، والنقاط المتحصل عليها. أما المشرع الجزائري فقد إصدار القانون رقم ١٣ – ٠٥ لعام ٢٠١٣ الخاص بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، والقانون رقم ٢١٣ ١٥ لعام ٢٠١٥ الخاص بتطبيق الأحكام القانونية الأساسية المتعلقة برياضيي النخبة والمستوى العالي، وقد حدد القانون الخاص بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها المبادئ،[23] والأهداف والقواعد، وتسير الأنشطة البدنية والرياضية، وتطويرها ووسائل ترقيتها . وقد وضع المشرع الجزائري استراتيجية جديدة لتطوير الأنشطة البدنية والرياضية، يركز هذا التطوير على الاستدامة من خلال التركيز على التكوين والتدريب، ويهدف إلى تعزيز روح المنافسة النزيهة والأداء الرياضي الشريف، مع الحرص على احترام الأخلاقيات الرياضية، بالإضافة إلى ذلك، تم وضع أحكام جزائية لمكافحة الفساد في المجال الرياضي، بهذا السياق، يتعين على الجهات المختصة تنفيذ الأحكام الجزائية بشكل دقيق وفعّال لمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة في النشاط الرياضي . ويشمل ذلك

---

[21] وديع ياسين التكريتي نضال ياسين العبادي، حسن عوده زعال المسؤولية الجزائية عن استخدام المنشطات في المجال الرياضي، دراسة مقارنة في القانون الجنائي، ط1، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، مصر، 2011، ص 48.

[22] وديع ياسين التكريتي نضال ياسين العبادي، حسن عوده زعال، مرجع نفسه، ص 49.

[23] أسامة رياض المنشطات و الرياضة، ط1 ، دار الفكر العربي القاهرة 2008 ، ص 107، و زكي محمد محمد حسن الرياضة والصحة و التغذية في تدريب الألعاب الجماعية د. ط دار الكتاب الحديث، 2001، ص 50.

محاسبة الأفراد أو الجهات التي تنتهك الأخلاقيات الرياضية أو تلتزم بأعمال غير قانونية، والقانون يمثل خطوة مهمة نحو تعزيز النزاهة والاحترام في المجال الرياضي، وتعزيز التطور المستدام للرياضة في البلاد، بالإضافة إلى ما سبق، يؤكد القانون على إمكانية اللجوء إلى محكمة التحكيم كوسيلة بديلة لحل جميع النزاعات الرياضية على الصعيدين المحلي والدولي، ويتيح هذا اللجوء الفرصة للأطراف المتنازعة في المجال الرياضي البحث عن حلاً غير محكمي فيما بينهم، وذلك بشكل سريع وفعال، كما يجب على الأطراف المشاركة في المنازعات الرياضية أن تكون مستعدة للجوء إلى الهيئات الدولية المتخصصة في حل المنازعات على الصعيدين المحلي والدولي. وذلك لضمان حل النزاع بشكل محايد، هذا التوجيه يعزز من شفافية، وعدالة عمليات فض المنازعات الرياضية،[24] والمساهمة في تعزيز النزاهة، والاحترام في المجال الرياضي على الصعيدين المحلي والدولي، فقد تضمنت للمادة ١٩٣ من القانون الجزائري رقم ١٣ لسنة ٢٠١٣ منع كل رياضي حيازة عقار أو عدة عقاقير أو الوسائل المحظورة في القائمة المنصوص عليها دون سبب معلل قانوناً، إلا إذا منح إعفاء لأغراض علاجية أو كان لديه مبرر طبي معلل طبياً وتنص المادة ٢٢٥ من القانون الجزائري رقم ١٣ ٥ لسنة بتنظيم الأنشطة والرياضية وتطويرها يعاقب بالغرامة من ١٠٠٠٠٠ دج إلى د ج، كل رياضي مشارك في منافسة رياضية مرخص بها يجوز دون سبب طبي معلل تناول عقار أو عدة عقاقير – أو الوسائل المحظورة في القائمة المحظورة عليها في المادة ١٨٩ ، يعترض على تدابير – المراقبة للأعوان المنصوص عليها في المادة ٢٢١ ، لا يحترم القرارات التأديبية للمنع الصادرة عن الوكالة الوطنية لمكافحة المنشطات. لقد تضمن القانون رقم ٥/١٣ المتعلق بالأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها في الجزائر مجموعة من المستجدات ضمن مجال التشريع الرياضي والذي يتلاءم مع تطور الرياضة على الصعيد الدولي بهدف تعزيز تطوير السلوكيات الحركية، والنفسية، والعقلية والاجتماعية للأطفال من خلال التفاعل مع مادة التربية المدنية، تهدف إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الرئيسية. هذه الأهداف تشمل : تنمية مهارات الحركة من خلال تعزيز مهارات الحركة البدنية للأطفال من خلال الأنشطة، والتمارين الحركية المتنوعة، مما يسهم في تطوير قوتهم البدنية ومرونتهم. تعزيز الوعي الذاتي الذي يحدث من مساعدة الأطفال على تطوير الوعي بأنفسهم، وقدراتهم من خلال تحفيز التفكير الإيجابي، وتعزيز تقديرهم لأنفسهم.[25]

تعزيز التفكير النقدي، والإسهام في تطوير مهارات التفكير النقدي للأطفال من خلال تحفيزهم على طرح الأسئلة والبحث عن إجابات واقعية ومستدامة. ومن خلال هذا القانون، وضع المشرع الجزائري استراتيجية جديدة لتطوير الأنشطة البدنية والرياضية، يركز هذا التطوير على الاستدامة من خلال التركيز على التكوين والتدريب، ويهدف إلى تعزيز روح المنافسة النزيهة والأداء الرياضي الشريف، مع الحرص على احترام الأخلاقيات الرياضية . بالإضافة إلى ذلك، تم وضع أحكام جزائية لمكافحة الفساد في المجال الرياضي بهذا السياق، يتعين

[24] انظر: صبحي أحمد قبلا ، نايف مخطب الجبور، التربية الرياضية (الرياضة للجميع)، ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر و التوزيع، عمان،الاردن ، 2014 ، ص ٢٢٧.

[25] طارق عبد العزيز عبد الله العفني الصلات الرياضية ودورها في تعاطي المنشطات لدى الشباب في مدينة الرياض، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاجتماعية جامعة نايف العربية العلوم الأهلية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الاجتماعية ، 2011، ص 3.

على الجهات المختصة تنفيذ الأحكام الجزائية بشكل دقيق وفعّال لمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة في النشاط الرياضي، يشمل ذلك محاسبة الأفراد أو الجهات التي تنتهك الأخلاقيات الرياضية أو تلتزم بأعمال غير قانونية في هذا السياق ويعتبر القانون خطوة مهمة نحو تعزيز النزاهة والاحترام في المجال الرياضي، وتعزيز التطور المستدام للرياضة في البلاد، بالإضافة إلى ما سبق، يؤكد القانون على إمكانية اللجوء إلى محكمة التحكيم كوسيلة بديلة لحل جميع النزاعات الرياضية على الصعيدين المحلي والدولي، ويتيح هذا اللجوء الفرصة للأطراف المتنازعة في المجال الرياضي البحث عن حلاً غير محكمي فيما بينهم، وذلك بشكل سريع وفعال، كما يجب على الأطراف المشاركة في المنازعات الرياضية أن تكون مستعدة للجوء إلى الهيئات الدولية المتخصصة في حل المنازعات على الصعيدين المحلي والدولي، وذلك لضمان حل النزاع بشكل محايد، وهذا التوجيه يعزز من شفافية وعدالة عمليات فض المنازعات الرياضية، ويساهم في تعزيز النزاهة، والاحترام في المجال الرياضي على الصعيدين المحلي والدولي.[26] والتشريع المصري لم يفرد تجريماً خاصاً لتعاطي المنشطات في مجال الرياضة، وإنما تناول تعاطي المنشطات ضمن قانون مكافحة المخدرات، وإن المسؤولية الجنائية تؤسس في هذه الحالة على النصوص التي تعاقب على استعمال المخدرات، ويضاف إلى ذلك أن ممارسة الألعاب الرياضية قد تنطوي على ضرب أو جرح ومن الممكن أن تؤدي إلى القتل في بعض الأحيان، وبالتالي إن استعمال أي مادة منشطة في مسابقة رياضية يقتضي بحث أمرين المسؤولية الجنائية المؤسسة على تشريعات مكافحة المخدرات، والمسؤولية الجنائية عن الضرب والجرح والقتل الذي يقع تحت تأثير المادة المخدرة. وتطرق قانون الرياضة المصري رقم ٧١ لعام ٢٠١٧ إلى ما يتعلق بالمنشطات في مادتيه رقمي (٣٣) محل التعديل و (٣٤) ، حيث حظر القانون على الرياضيين تعاطي المواد المنشطة، كما حظر على المدربين والأطباء المعتمدين وغيرهم من العاملين في مجال الرياضة إعطاء المواد المنشطة للرياضيين ومطالبتهم وتحريضهم على تعاطيها وتطبيق وسائل محظورة وفقا لقواعد المنظمة الدولية لمكافحة المنشطات أن مشروع التعديل تضمن إضافة مادة جديدة هي المادة (٩١) مكرر (١) والتي تنص على :

حددت عقوبات مغلظة على متعاطي المنشطات والمكملات الغذائية قدرها ١٠٠ ألف جنيه مع الحبس، ويعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تزيد على مائة ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من أتجر أو تداول أو تعاطى أو حرض على تعاطى المنشطات والمكملات الغذائية المدرجة بالجدول المشار إليه في المادة (٣٣) من هذا القانون. وللمحكمة أن تقضي فضلاً عن العقوبات المقررة بالفقرة الأولى بغلق المنشأة وإيقاف الترخيص لمدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على ثلاثة سنوات. وفى جميع الأحوال تقضي المحكمة بمصادرة المضبوطات وكذلك تضمن المادة (٣٣) من التعديل على " يحظر على الرياضيين تعاطى المواد المنشطة والمكملات الغذائية المدرجة في الجدول الذي تصدره المنظمة المصرية لمكافحة المنشطات بما لا يخالف قواعد الوكالة الدولية لمكافحة المنشطات في مجال الرياضة. ويتضمن الجدول قائمة محددة بالمنشطات والمكملات

[26] بزاز علي جوكل مبادئ وأساسيات الطب الرياضي، ط2، دار دجلة المملكة الأردنية الهاشمية، ط 2 ، 2009، ص 71.

الغذائية المحظور الإتجار بها أو تداولها أو تعاطيها بين الرياضيين، وينشر هذا الجدول في الجريدة الرسمية على نفقة المنظمة سنوياً.

كما يحظر على المدربين والأطباء المعتمدين وغيرهم من العاملين في مجال الرياضة إعطاء المواد المنشطة أو المكملات الغذائية للرياضيين، أو مطالبتهم، أو تحريضهم على التعاطي أو تطبيق أي من الوسائل المحظورة وفقاً لقواعد المنظمة الدولية لمكافحة المنشطات في حين أصدر المشرع العراقي القواعد العراقية لمكافحة المنشطات في الرياضة عام ٢٠٢١ ، والمستمدة نصوصها بالكامل من ميثاق اللجنة الدولية لمكافحة المنشطات،[27] وهي لجنة وطنية مستقلة بعملها الفني تم تشكيلها بقرار وزاري، وبالتعاون مع اللجنة الأولمبية الوطنية العراقية، وتتولى مسؤولية ملف مكافحة المنشطات في مجال الرياضة في العراق وذلك بجعل البلاد خالية من المنشطات، ومن أهم الوظائف التي حددتها التخطيط والتنسيق والتنفيذ، والرصد والتحسين في عملية اختبار المنشطات، والتعاون الكامل مع الوكالة العالمية لمكافحة المنشطات، والتعاون مع المنظمات الوطنية الأخرى ذات الصلة، حيث تقوم اللجنة بنشر الوعي حول الآثار السلبية لتعاطي المنشطات وأيضا تنفيذ برامج الفحص (جمع عينات الدم و / أو البول للرياضيين داخل أو خارج المنافسات بواسطة طواقم متخصصة ومعتمدة، وبعد ذلك يتم إرسال العينات إلى المعامل العالمية لغرض إجراء الاختبارات وفق المعايير الدولية. وقد تضمنت القواعد العراقية لمكافحة المنشطات في الرياضة فرض عقوبات على الأفراد منها ألغاء النتائج في المنافسة الرياضية التي انتهكت فيها قواعد مكافحة المنشطات، وكذلك ألغاء جميع النتائج الفردية التي حصل عليها الرياضي في تلك المنافسة مع كل تبعاتها بما في ذلك تجريد الرياضي من جميع الميداليات، والنقاط، والجوائز التي حصل عليها، وإلغاء النتائج الفردية لهذا الرياضي في المنافسات الأخرى، ما لم تكن نتائج الرياضي في تلك المنافسات غير المنافسات التي حدث فيها الانتهاك، بالإضافة إلى إلغاء النتائج تلقائيا في المنافسة التي حدثت فيها العينة الإيجابية، وتضمنت المادة 9 منها على سحب الميداليات، والنقاط،[28] والجوائز التي حصل عليها الرياضي إذا تطلب تطبيق العدالة. وكذلك تضمنت المدونة التبعات المالية عندما يقوم الرياضي أو الشخص الآخر بارتكاب انتهاك لقواعد مكافحة المنشطات، فيمكن للجنة الوطنية وعلى حسب تقديرها، وبناء على مبدأ التناسب أن تختار استرداد تكاليف انتهاك قواعد مكافحة المنشطات من الرياضي، ومنها تغريم الرياضي أو الشخص الآخر بمبلغ يتراوح بين ٥٠٠-١٠٠٠ دولار أمريكي فقط في الحالات التي حددتها القواعد العراقية المكافحة المنشطات في الرياضة وتتضمن القواعد عقوبات على الرياضات الجماعية. إذا أصبح من الواضح أن أكثر من عضوين في فريق رياضي واحد قد انتهكوا قواعد مكافحة المنشطات خلال حدث رياضي، فإن اللجنة المنظمة للحدث الرياضي ستفرض العقوبات المناسبة، على سبيل المثال، فقدان النقاط أو استبعاد الفريق من المنافسة أو حدث رياضي أو فرض عقوبة أخرى بالإضافة إلى أي عواقب أخرى على كل رياضي يخالف قواعد مكافحة المنشطات مع إمكانية فرض عقوبات أكثر صرامة على الرياضات الجماعية من

---

27 انظر، عبد الله ضعيان العنزي المنشطات الرياضية بين الاباحة والتحرم دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، م ن 2014، ص 70.
28 أحمد سعد أحمد . بناء الأجسام تقنيات التدريب و أخطار المنشطات ، ط 1 ، دار دجلة، الأردن، 2011، ص 155.

قبل اللجنة المنظمة للحدث الرياضي، ويجوز للجنة المنظمة للحدث الرياضي وضع لوائح وقواعد للحدث تسمح لها بفرض عقوبات أكثر صرامة على الرياضات الجماعية أما العقوبات، والغرامات المفروضة على الهيئات الرياضية، فمن بينها حق لجنة مكافحة المنشطات العراقية أن تطلب من السلطات العامة المختصة وقف أي مساعدة مالية أو غير مالية، كلياً أو جزئياً، من الاتحادات الرياضية في حالة عدم التزامهم بقواعد مكافحة المنشطات هذه، وعلى الاتحادات الوطنية الالتزام بدفع جميع التكاليف المتعلقة بانتهاكات قواعد مكافحة المنشطات التي يرتكبها الرياضي أو أي شخص آخر تابع الاتحاد المنظمة الوطنية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر : رسوم المختبر ونفقات السمع وتكاليف السفر. كما يحق للجنة مكافحة المنشطات العراقية أن تطلب من اللجنة الأولمبية الوطنية اتخاذ الإجراءات اللازمة. إجراءات تأديبية إضافية ضد الاتحادات الرياضية الوطنية فيما يتعلق بالاعتراف، وأهلية الموظفين، والرياضيين للمشاركة في الأحداث الرياضية الدولية ومن الجدير بالذكر أن قانون الاتحادات الرياضية الوطنية العراقي رقم ٢٤ لسنة ٢٠٢١ نصت المادة ٣ / ثانيا منة على الالتزام بالميثاق الأولمبي والدستور البارا لمبي والأنظمة واللوائح والتعليمات التي يضعها الاتحاد الدولي والدستور العراقي والقوانين النافذة والمدونة الدولية لمكافحة المنشطات والمدونة الدولية للخلق الرياضي للجنة الأولمبية الدولية واللجنة البارالمبية الدولية، ومبادئ الحكم الرشيد للهيئات الرياضية.[29]

" وكذلك نصت المادة / خامساً من قانون الاتحادات الرياضية الوطنية العراقي رقم ٢٤ لسنة ٢٠٢١ على حظر استعمال المنشطات في مجال الرياضة التي نص على تحريمها في المدونة الدولية لمكافحة المنشطات بالتنسيق مع المنظمات المحلية والدولية وبسبب عدم تضمين التشريع العراقي أي نص يحدد و يبين الطبيعة القانونية الخاصة بفعل تعاطي مواد منشطة أو محظورة من قبل الرياضيين بدون تدخل من قبل الغير، فلذلك نقترح تكييف وقائع التعاطي للمنشطات والذي يتم من قبل اللاعبين دون أي تدخل من قبل الغير، وذلك عند الرجوع إلى الأحكام العامة في قانون العقوبات العراقي والتي تتسع لحكم الحالات المتعلقة بتعاطي المنشطات والتي بدورها تمس بحق اللاعبين في الحياة وتمس حقهم في سلامة البدن . وبالرجوع إلى قانون العقوبات العراقي في المادة ٤١/٣ . والتي تقابلها المادة ٣٩١٢ من قانون العقوبات الجزائري والمادة ١٢٢- من قانون العقوبات الفرنسي، والتي مفادها أن المشرع الزم المدرب والرياضيين بضرورة تطبيق قواعد اللعبة، أي في حال مخالفة المدرب والرياضي هذه القواعد، فأنه يترتب المسؤولية على فعله الذي أدى إلى ضرر أو إصابة للرياضي، مثل هذه الأفعال تقديم منشطات الرياضية المحظورة بشكل مخالف وغير قانوني، بهدف الفوز في المسابقات ويعتبر كل فعل مجرم يعاقب عليه قانون العقوبات، وبذلك تكتسب هذه القاعدة قوتها الإلزامية على اعتبار أن مصدرها قانون العقوبات، وبالتالي يجب على المدرب مراعاة هذه القواعد، وفي حال حدوث ضرر باللاعب يستوجب تطبيق أحكام المسؤولية التقصيرية، لمخالفة المدرب القواعد العقد.[30]

---

[29] محمد سليمان الأحمد، نضال ياسين حمو المنشطات الرياضية، دار الطبع جهينة للنشر عمان، الأردن، 2003، ص، 114-115.
[30] انظر، زكي محمد محمد حسن ، الرياضة و الصحة ، النشاط الرياضي ، 1 ، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، مصر ، 2013، ص 210.

الخاتمة

اولاً / النتائج

من خلال دراستنا لهذا الموضوع توصلنا إلى بعض الاستنتاجات والتوصيات ومن أهمها

١-تبين إن ظاهرة المنشطات تعد من أخطر الظواهر العالمية نتيجة للتطور العلمي في مجال العقاقير الطبية، وقد أثرت في فقدان حياة بعض الرياضين جراء تناول المنشطاتت في المسابقات الرياضية.

٢-أن المنشطات الرياضية لها عدة استخدامات في الحياه وهي قديمة يعود تاريخها قبل الميلاد وقد تناولها الرياضيين في الكثير من المحافل الدولية والوطنية .

٣-يعتبر استخدام المنشطات خروجاً عن الروح الرياضية في التنافس النزية وانحدار أخلاقي يجب أن لا يتمتع بها الرياضي في المسابقات والانشطة الرياضية

٤-صدور العديد من القرارات والمواثيق الدولية التي تحرم استخدام المنشطات في المسابقات الرياضية والتي تؤكد على المسؤولية التقصيرية على مستخدميها وتتضمن عقوبات مالية وإدارية على الرياضي والفرق التي ينتمي الهيا .

٥-تضمنت بعض القوانين تجريم المنشطات بنصوص خاصة كالقانون التونسي بينما قوانين الرياضة في كل من العراق ، ومصر لم يتضمن عقوبات جزائية على العكس من قانون الرياضة الجزائري الذي تضمن عقوبات جزائية على مستخدمي المنشطات الرياضية.

ثانياً / التوصيات

١-تدخل المشرع العراقي بوضع تنظيم قانوني من خلال بحثنا لهذا الموضوع نجد أن المشرع العراقي لم يحدد عقوبات جزائية على متناولي المنشطات في المسابقات الرياضية في قانون الاتحادات الرياضية الوطنية العراقي رقم ٢٤ لسنة ٢٠٢١ مثلما أوردة المشرع الفرنسي والمشرع الجزائري عند إقراره للمسؤولية الجزائية للرياضيين والمساهمين عن استعمال المنشطات.

٢-تسليط الضوء على خطورة استعمال المنشطاتت من خلال عمل الندوات وورش العمل خاصة بالرياضيين، والإداريين، والمدربين لبيان خطورتها ، وتأثيرها على صحة ونتائج الرياضي . والتي قد يترتب عليها شطب النتائج .

٣-توجيه الأعلام الوطني على تنبيه الرياضيين، والكادر الطبي والإداري على مضار استخدام المنشطاتت للرياضيين من خلال الأفلام ، والفعاليات الرياضية التي تحذر من تناول المنشطات.

٤-توفير المختبرات اللازمة لفحص الرياضين قبل وبعد المسابقات الرياضية ، وتشجيع الباحثين على القيام ببحوث علمية وطبية تساعد الرياضيين على الحد من استخدام المنشطات في الألعاب الرياضية.

قائمة المصادروالمراجع

اولاً /الكتب القانونية

١-ابراهيم شحاتة، الوقاية من المنشطات في المجال الرياضي، المكتبة المصرية للطباعة والتوزيع والنشر، الإسكندرية، 2004.

٢- ابراهيم عيد نائل المنشطات والقانون الجنائي، دار النهضة العربية القاهرة،١٩٩٦.

٣- أسامة رياض الطب الرياضي والحركة الأولمبية العالمية، مؤسسة المختار للطباعة والنشر، الرياض 1981-1982.

٤-حسن أحمد الشافعي، التشريعات في التربية البدنية والرياضية المنظور القانوني عامة والجنائي في الرياضة دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر الاسكندرية .2004.

٥-سميعة خليل محمد أمين المنشطات والنشاط البدني، المكتبة الرياضية الشاملة .2010.

٦-عمار عبد الرحمان قبع الطب الرياضي، دار الكتب للطباعة والنشر، 1989 ،الموصل.

٧-فؤاد ابراهيم السراج، المدخل إلى فلسفة التربية الرياضية مديرية الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، العراق، 1986.

٨-كمال جميل الريضي التدريب الرياضي للقرن الحادي والعشرين، مطبعة الجامعة الأردنية، الأردن، 2001.

٩-مظفر عبد الله شفيق، وفالح فرنسيس يوسف، المنشطات والرياضة، دار الرافدين للطباعة والنشر، بغداد، 1993.

١٠-نضال ياسين الحاج حمو العبادي المنشطات الرياضية من قاعدة الإباحة الجنائية إلى قانون الجريمة الرياضية دراسة تحليلية دار الكتب القانونية 2012.

١١-وديع ياسين التكريتي، وآخرون استخدام المنشطات في المجال الرياضي (دراسة مقارنة، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية 2011.

ثانياً / الرسائل والاطاريح

١-أحمد، احمد سعد، ٢٠١١ ، المسؤولية الجزائية عن تعاطي المنشطات الجسدية في الألعاب الرياضية وآثارها في القانون الأردني والعراقي، رسالة ماجستير في القانون الجزائي قسم القانون العام، كلية الحقوق جامعة الشرق الأوسط، عمان

٢-سلامة، حمزه منخي محمود ٢٠٢٠ ، جرائم اللاعبين في المسابقات الرياضية (دراسة تحليلية مقارنة في ضوء الفقه الإسلامي رساله ماجستير، الجامعة الإسلامية في غزة، كلية الشريعة والقانون.

٣-العبادي نضال ياسين الحاج حمو ٢٠٢٠ استعمال المنشطات في المجال الرياضي دراسة مقارنة في القانون الجنائي، اطروحة دكتوراه ، جامعة الموصل.

٤-يوسف منوبية، ٢٠١٩ ، تعاطي المنشطات بين الإباحة والتحريم، رسالة ماجستير جامعة تبسة، كلية الحقوق، الجزائر

ثالثاً / المقالات العلمية.

١-راشد حمد البلوشي، المسؤولية الجنائية عن استخدام المنشطات في المجال الرياضي دراسة مقارنة مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد 16 العدد 1 يونيو 2019.

الفهرست

الموضوع.....رقم الصفحة

المقدمة.....6

المطلب الأول / الإطار المفاهيمي للمنشطات الرياضية.....8

الفرع الأول /تعريف المنشطات الرياضية.....8

الفرع الثاني / انواع المنشطات.....9

المطلب الثاني / التشريعات والسياسات الوطنية لمكافحة تعاطي المنشطات الرياضية.....11

الفرع الاول / التشريعات الوطنية لمكافحة المنشطات الرياضية.....12

الفرع الثاني /العقوبات المترتبة على تعاطي المنشطات الرياضية 16

الخاتمة 21

قائمة المصادروالمراجع ٢٢

Summary

Sports activities frequently involve intense movement between competitors, and this movement can sometimes result in violence. Indeed, there are sports that are primarily based on violence and intensity. This is what prompted the Penal Code legislator, as a general principle, to permit violence in sports practices. The legislator restricted this permission by observing the rules of the game. The phenomenon of doping in sports has received great attention at the international and national levels in recent years, and is considered one of the most important topics in sports law, as it causes serious harm to athletes and affects the smooth running of sporting events. The problem of the research is the lack of an independent academic study on the subject of our research. Therefore, the reason for our choice of the topic is the lack of a scientific answer to a set of questions related to the subject of our study. In this study, we will follow the analytical descriptive approach of legal texts and opinions of jurisprudence on the legal framework for doping in sports. The aim of this research is to define doping in sports, explain the types of doping in sports, and explain the international role of combating doping in sports and the national role of combating doping in sports. At the end of the research, we concluded that doping in sports has several uses in life and is ancient, dating back to before Christ. It has been addressed by athletes in many international and national forums. We recommend highlighting the danger of doping through seminars and workshops, especially To athletes, administrators, and coaches to highlight its seriousness and impact on the health and performance of athletes, which may .result in the cancellation of results